

قرار

رقم (١٢) لسنة ٢٠١٦ بتاريخ ٢٠١٦ / ١ / ١٠
بشأن نقل فرع تنفيذ من الفئة الثانية لشركة اونست لتداول الاوراق المالية

رئيس الهيئة العامة للمراقبة المالية

بعد الاطلاع على قانون سوق رأس المال رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ، باصدار قانون سوق رأس المال ولائحة التنفيذية ،

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ ، بشأن تنظيم الرقابة على الاسواق والادوات المالية غير المصرفية ،

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٢ لسنة ٢٠٠٩ بشأن النظام الاساسى للهيئة العامة للمراقبة المالية

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (١) لسنة ٢٠١٥ بتاريخ ٢٠١٥ / ١ / ١٢ بشأن ضوابط نقل وغلق فروع شركات لسمسرة فى الاوراق المالية.

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٨٠) لسنة ٢٠١١ بتاريخ ٢٠١١ / ٩ / ٢٨ بشأن الاحكام المنظمة لقيد فروع التنفيذ والتسويق لشركات السمسرة فى الاوراق المالية بسجل الهيئة ،

وعلى المذكرة المعدة من قطاع التأسيس والترخيص بتاريخ ٢٠١٥ / ١٢ / ٢٨ .

وعلى موافقة لجنة تأسيس وترخيص الشركات بالهيئة بجلستها رقم (<<<) المنعقدة بتاريخ ٢٠١٦ / ١ / ٥ والمعتمد محضرها من السيد الاستاذ رئيس الهيئة .

"قرار"

مادة (١) الموافقة على نقل فرع تنفيذ من الفئة الثانية لشركة اونست لتداول الاوراق المالية من العنوان الكائن ش المنتزه أمام قسم شرطة العياط - الجيزة الى ٢٢٨ شارع البحر الاعظم - الجيزة على أن يتم القيد بالسجل المعد لهذا الشأن بالادارة المختصة والتأشير فى السجل التجارى المختص بذلك .

مادة (٢) على القطاعات والادارات المركزية بالهيئة تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه .

مادة (٣) يسرى هذا القرار اعتباراً من تاريخ صدوره .

رئيس الهيئة
شريف سامى
٤٦٠٧٦

